

حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

المف الصحفي ليوم / الخميس

20 محرم 1436 – 13 نوفمبر 2014





الفهرس

رقم الصفحة	الموضوع
2	الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
4	أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية
17	حقوق الإنسان في العالم



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

ملف البدون أمام إدارة الجنسية والتجنس

المصدر: جريدة أخبار 24 الخميس 20 محرم 1436 هـ - 13 نوفمبر 2014 م

<http://akhbaar24.argaam.com/article/detail/192071>

في تطور جديد لملف أبناء القبائل النازحة الذين ينتظرون انتهاء معاملات التجنس، أكدت وكالة وزارة الداخلية للأحوال المدنية أنه تم نقل معاملات هذه الفئة إلى إدارة الجنسية والتجنس لتتولى دارسة معاملاتهم وفق الأنظمة واللوائح المعتمدة بها داخل المملكة.

وأوضح المتحدث الرسمي لوكالة وزارة الداخلية للأحوال المدنية محمد الجاسر لـ«مكة» أن ما أشيع في وقت سابق من قبل بعض المراجعين من أبناء القبائل النازحة «البدون» عن إحلال اللجنة المركزية بالوكالة يفتقد الدقة، إذ إن هذه اللجنة تعد إدارة داخلية في الوكالة.

وأشار إلى أن المعاملات التي كانت تتولى أعمالها اللجنة فيما يخص أبناء القبائل النازحة رأت الوكالة إحالتها لإدارة «الجنسية والتجنس»، وأصفا ملف أبناء القبائل النازحة بالحساس والسيادي، وأنه ما زال يخضع للدراسة وفق الأنظمة المعتمدة في البلد، مستبعداً في ذات الوقت أن يخضع ملف هذه الفئة إلى تعديلات حالية بعد نقله إلى إدارة أخرى، وإنما سيتم العمل على هذه المعاملات من خلال النظام الحالي المعتمد به.

يذكر أن جمعية حقوق الإنسان أكدت في وقت سابق من العام الماضي على لسان رئيسها الدكتور مفلح القحطاني أن أعداد هذه الفئة تتزايد في ظل تجمد قرار البث في أمرهم.



نزيلاً في "حماية" عسير تستند بـ"حقوق الإنسان"

المصدر: جريدة الوطن الخميس 20 محرم 1436 هـ - 13 نوفمبر 2014 م

http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=205667&CategoryID=3

أبها: سلمان عسرك

حركت شكوكى من إحدى النزيلات بوحدة الحماية الاجتماعية "دار الحماية" بمنطقة عسير، فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في المنطقة، حيث زار وفد من الجمعية الدار، ووقف على طبيعة المشكلة لمحاولة إيجاد حلول لها.

وضم الوفد المشرف العام على فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بمنطقة عسير الدكتور علي الشعبي وعضو الجمعية محمد آل دباش ومحمد العابسي وسكرتير الجمعية بندر آل غانم، وكان في استقبالهم مدير وحدة الحماية الاجتماعية سعيد المنيع وبعض منسوبي الوحدة.

وجاءت الزيارة بهدف مناقشة بعض القضايا المشتركة بينهما وجرى الاتفاق على آلية مناسبة للتعامل مع الحالات المشتركة بينهما وتذليل الصعاب. من جانبها، أوضح رئيس فرع الجمعية الدكتور علي الشعبي إلى "الوطن" أن زيارة الوفد لدار الحماية، ليست بهدف تسجيل الملاحظات بقدر معالجة أي ملاحظات تطرأ، وليس كل الملاحظات تعلن.

وأضاف الدكتور الشعبي أن الزيارة لدار الحماية جاءت بناء على شكوى من إحدى النزيلات طلبت فيها زيارة الجمعية والتواصل معها مباشرة والتعرف على المشاكل التي تواجهها، موضحاً أنها مقيدة منذ فترة طويلة بالدار.

إلى ذلك، زار الوفد فرع هيئة التحقيق والإدعاء العام بمنطقة عسير وكان في استقبالهم رئيس فرع الهيئة الدكتور إبراهيم عطيف، وعضو لجنة المراجعة مرزوق بن شري ورئيس دائرة المتابعة أحمد الأسمرى. وعقد اجتماع بين الطرفين لمناقشة آلية التعاون بين الجمعية والهيئة.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

المحاكم السعودية تطبق نظام العنف الأسري بعد 40 يوماً

المصدر: جريدة الحياة الخميس 20 محرم 1436هـ - 13 نوفمبر 2014م

[اضغط هنا](#)

الدمام - فاطمة آل ديبيس

كشف مصدر قضائي عن دخول نظام العنف الأسري حيز التطبيق مطلع شهر ربيع الأول المقبل (بعد 40 يوماً). وأوضح أن المجلس درس مسودة مشروع العنف الأسري، ووضع صياغتها النهائية، موضحاً أن المشروع في الخطوات النهائية لإقراره وإخراجه في صياغته النهائية. وقال المصدر في تصريح لـ«الحياة» أمس: «إن النظام سيعمم على القضاة كافة، إذ لا بد أن تنظر القضايا وفقاً لنصوصه، ويحكم فيها، وهو خلاف المعمول به حالياً، ما يؤدي إلى اختلاف الأحكام الصادرة وفقاً لتقدير كل قاضٍ»، مؤكداً أن «النظام أولى العنف ضد المرأة أهمية بالغة، كونها محور كل أسرة، وغالبية قضايا العنف وفق الإحصاءات التي رصدتها وزارتا العدل والشؤون الاجتماعية كانت ضد المرأة». وأشار إلى تضمين النظام دور الجهات الأمنية عبر «إزامها بالاستجابة للبلاغات الأمنية من دون اشتراطات»، وأكد أن النظام يمثل نقلة نوعية في القوانين والتشريعات المتعلقة بحماية المرأة والطفل والفتات الصغيرة، وذلك للحد من انتشار مظاهر العنف الأسري والإيذاء النفسي والجسدي.

وقال المصدر: «إنه تم تفعيل القيم الإسلامية والشرعية الرفيعة، من حسن الخلق والتعامل، والنهي عن الإيذاء»، مشيراً إلى أن النظام جاء «متوافقاً مع ما دعت إليه القوانين والاتفاقيات الدولية المتعلقة بمناهضة العنف الأسري، وحماية المرأة وحقوق الإنسان».

وأوضح أن «النظام وفر الحماية الاجتماعية والأمنية للمبلغين عن حالات العنف بعدم كشف هويتهم، كما نص على توفير المساعدة والمعالجة والإيواء والرعاية الاجتماعية والنفسية والصحية للمعنفين، يضاف لذلك ما قرره النظام من عقوبات بحق المتسببين في الإيذاء، وهو ما يعطي النظام فاعلية وتأثيراً كبيراً». يذكر أن محاكم المملكة تافت خلال عام 1434هـ 454 قضية عنف ضد المرأة، واحتلت منطقة مكة المكرمة الصدار، بمعدل 314 قضية، تلتها الشرقية والرياض بـ41، ثم الحدود الشمالية 22، وتبوك 15، والمدينة المنورة 8، وجازان 5، والقصيم 3، والباحة قضية واحدة. فيما لم تسجل محاكم نجران والجوف أية قضية عنف ضد المرأة. وبلغ عدد قضايا العنف ضد المرأة المسجلة ضد السعوديين 234 قضية، في مقابل 220 مسجلة على غير السعوديين.

«المرور» تعزم تطبيق «النقط» على السائقين المخالفين

المصدر: جريدة الحياة الخميس 20 محرم 1436هـ - 19 نوفمبر 2014م

[اضغط هنا](#)

الدمام - عمر المحبوب

كشفت شركات التأمين في المملكة أن 60 في المئة من قائد المركبات في المملكة غير مؤمنين. فيما تم الكشف عن توصية بأن يتم رفع قيمة التأمين على «متكرري الحوادث». ووجه مسؤولون من الإدارة العامة للمرور نقداً لشركات التأمين، على قصورها في مجال «التنوعية المرورية». فيما علمت «الحياة» أن «المرور» تعزم تطبيق نظام النقاط على السائقين المخالفين، الذي ينتهي بمنع السائق من القيادة مؤقتاً أو دائمًا، في حال وصوله إلى مستوى معين من النقاط. وقال رئيس لجنة التأمين التنفيذية باسم عودة خلال مشاركته أمس في ورشة مرورية عقدت بالدمام: «إن هناك دراسة لرفع قيمة التأمين على قائد المركبات الذين يرتكبون حوادث بشكل متكرر، وسيتم ربط التأمين بسجل السائق في شركات

التأمين، لعدم المساواة بين المخطئ وغيره». بيد أن مدير الإدارة العامة للسلامة المرورية العميد الدكتور علي الرشيد، شكك في صحة النسبة التي تم الإعلان عنها. وقال لـ«الحياة»: «إن هذه النسبة غير دقيقة، لوجود نظام إلزامي بالتأمين»، مضيفاً: «إن أنظمة المرور تمنع أي سائق من الحصول على رخصة سير أو مرتبة من دون وجود شهادة تأمين سارية المفعول».

وأقرّ الرشيد بوجود دراسة لقيمة التأمين بين المرور وشركة «نجم»، «ولكن الغرض منها هو التسهيل على المواطنين للحصول على مستحقاتهم المالية في الحادث، وليس رفع قيمة التأمين على السائق الذي تكرر عليه الحوادث». وذكر أن 85% في المئة من الحوادث تقع بسبب أخطاء السائقين، التي تعتمد بشكل كبير على نوع المخالفات المرتكبة، و26% في المئة تعود إلى السرعة، و21% في المئة إلى قطع الإشارة، لافتاً إلى أن أكثر الفئات العمرية التي ترتكب الحوادث تقع بين 16 و17 عاماً، لافتاً إلى أن 20% في المئة من السائقين يعتقدون أن التأمين يساعدهم على ارتكاب الحادث».



• العمل” تحدد 5 بنود لـ“رعاية المعوقين”.. أبرزها أجهزة تدار

بالفم والقدم

المصدر: جريدة الحياة الخميس 20 محرم 1436 هـ - 13 نوفمبر 2014م

[اضغط هنا](#)

الرياض - أحمد الجروان

طرحت وزارة العمل السعودية خمسة بنود ضمن مسودة نظام رعاية المعوقين للانخراط في سوق العمل للتصويت عبر بوابة «معاً» الإلكترونية، إذ حددت مجموعة من الحاجات التي تتطلبها هذه الفئة، وجاء من بينها الخروج الآمن في حالات الطوارئ، وتتوفر أجهزة حاسوب يمكن التحكم بها باللمس من طريق الفم أو الشفاة أو القدم، ومقابض مبطنة وبمساحة معقولة للأدوات المكتبية.

وكشف «العمل» أنها ستغلق باب التصويت على المسودة المطروحة بعد 13 يوماً، مشيرة إلى أنه بإمكان جميع المواطنين والمقيمين التصويت عليها وإبداء ملاحظاتهم وأرائهم حولها، عبر الدخول على البوابة الإلكترونية.

وتضمنت المسودة المطروحة 11 مادة فقط، فيما لم يتجاوز عدد المشاركين في التصويت عليها 70 فرداً، وأشارت المسودة إلى أحكام النظام الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/ 37) وتاريخ 23-9-1421هـ، وأوضحت المادة الأولى في النظام أن المعوق في نظام العمل يعرف بأنه شخص لديه إعاقة بصرية أو إعاقة السمعية أو إعاقة العقلية أو إعاقة جسدية أو إعاقة حرKitية، إضافة إلى صعوبات التعلم وصعوبات النطق والكلام والاضطرابات السلوكية والاضطرابات الانفعالية، وكذلك التوحد أو آية إعاقة أخرى تثبت بموجب تقرير طبي وفني من الجهة المعتمدة لدى وزارة العمل.

وأفادت المسودة بأن المتطلبات المكانية والاحتياجات الخاصة لذوي الإعاقة شملت خمسة بنود، تتعلق بالإعاقات الجسدية والحرKitية، وتتضمن مستخدمي الكراسي المتحركة ومن لديهم إعاقات في الأطراف العليا وإعاقات قصار القامة، أما البند الثاني فقضى من الإعاقة الحسية البصرية، وتطور البند الثالث إلى الإعاقة الحسية السمعية، والبند الرابع الإعاقة النفسية، أما البند الخامس فذكر حالات الإعاقة المؤقتة والمرض المزمن أو الموقت في الوظائف المكتبية، والوظائف الفنية والتدربيّة ووظائف التدريس في المدارس أو الجامعات، وكذلك الوظائف اليدوية والعضلية.

وتلخصت الحاجات المكانية ومتطلبات ذوي الإعاقة في جميع البنود في المنحدرات ودورات المياه مزودة بمقابض، مع ارتفاع مناسب للمرحاض والحواضن وفراغ تحت الحوض، وأزرار كهربائية مناسبة للارتفاع، وطاولات مفرغة من الأسفل تتيح دخول الكرسي المتحرك تحتها وارتفاع مناسب للأرفف، كما شددت المسودة على وجود طريقة خروج آمن في حالات الطوارئ.

و حول حاجات الوظائف الفنية والتدربيّة لذوي الإعاقة الجسدية في الأطراف العليا، فتضمنت أجهزة حاسوب يمكن التحكم بها باللمس من طريق الفم أو الشفاة أو القدم، ومقابض مبطنة وبمساحة معقولة للأدوات المكتبية أيًّا كان نوعها،

لتمكين الشخص من النقاطها واستخدامها بأي جزء من جسمه كالفم أو الذراعين أو القدمين، ووجوب وجود مرافق شخصي حيثما كان ذلك لازماً.

و حول الوظائف المتعلقة بجميع العلاقات الحركية، فأكملت المسودة تطبيق الحاجات في الوظائف اليدوية والعضلية لذوي الإعاقة الحسية البصرية، التي تتضمن أدوات نجارة وحياكة أو حادة آمنة الاستخدام، مزودة ببيانات تنبيه صوتية واضحة ومختلفة، تبين التشغيل والتوقف والعمل، ووجود مرافق شخصي للعاملين، إضافة إلى التدريب على فن الحركة والتنقل، كما أوردت المسودة ضرورة وجود هاتف بأزرار بارزة ليست فيها لوحة مسطحة.



• الشورى“ يطالب بزيادة ميزانية الصحة

المصدر: جريدة الرياض الخميس 20 محرم 1436 هـ - 13 نوفمبر 2014 م

<http://www.alriyadh.com/993663>

الرياض - عبدالسلام محمد البلوي:

جدد مجلس الشورى المطالبة بعدم وزارة الصحة وزيادة الاعتمادات المالية لميزانيتها لمواجهة ارتفاع فاتورة العمل الصحي ومستلزماته ودعم بنود برامج التشغيل الذاتي وشراء الخدمة لتلبية احتياجات المواطنين.

جاء ذلك عبر توصية توجت بها اللجنة الصحية تقريرها على أداء الوزارة خلال العام المالي 34 - 1435 ولم يكن بعيداً من ذلك انتقادها لاستمرار معاناة المواطن من نقص الخدمات الصحية وصعوبة الوصول والحصول على الخدمة خاصة في أقسام الطوارئ والعيادة المركزية والعمليات وقلة توفر الأسرة، الأدوية، وبعض المستلزمات، على الرغم من تحقق زيادة الاعتمادات خلال العام 1434-33، إلى أكثر من 53 مليار ريال بارتفاع نسبته 11%.

الميزانية تجاوزت في العام الرابع من خطة التنمية التاسعة (45) ملياراً

ومع استمرار شكوى الصحة في تقاريرها السنوية من المعوقات التي تواجه أداء مهامها وتنفيذ مشاريعها وبرامجها ومطالباتها المتكررة لزيادة الاعتماد المالي لبرامج التشغيل غير الطبي والصيانة والنظافة وإعطاء الوزارة المرونة في ترسية المنافسات على المقاولين والشركات ذات الأداء الجيد، وأيضاً الاستمرار في رفع الاعتمادات المالية لاستكمال وتنفيذ المشاريع للوصول للمعدلات العالمية، مع كل ذلك استجابة اللجنة الصحية لمجلس الشورى وأوصت وفقاً لقرارها الذي حصلت عليه "الرياض" بزيادة الاعتمادات المالية للوزارة ورأى أنها لازالت تحتاج إلى مزيد من الدعم لاستقطاب القوى البشرية المتخصصة لتشغيل مستشفياتها التخصصية والمدن الطبية، مؤكدة على أن اعتمادات ميزانيتها للعام الرابع من خطة التنمية التاسعة التي بلغت (45) مليار و350 مليون ريال بزيادة قدرها 7 مليارات و274 مليون ريال عن العام الثالث، مكن الوزارة من تنفيذ مشروعات إنشائية جديدة وتوسيع في المرافق الصحية وافتتاح المستشفيات والمرافق الصحية.

توصية بإلزام الصيدليات بعدم صرف الدواء الذي يستلزم وصفة طبية وجاءت المطالبة بالدعم من اللجنة المختصة بالشورى لشكوى الصحة من ارتفاع تكاليف فاتورة التكاليف التي أعادتها إلى التطور المستمر في التقنيات والتكنولوجيا الطبية التشخيصية والعلاجية والارتفاع المتواصل في أسعار الأدوية، وتزايد الطلب على خدمات الرعاية الصحية لزيادة السكان والتغيير في أنماط الأمراض وزيادة معدلات الإصابة بالأمراض المزمنة التي تتطلب عناية أطول وكثافة أكثر كأمراض القلب والسكري وارتفاع ضغط الدم والسرطان والأمراض المصاحبة للشيخوخة، إضافة إلى تصاعد تكاليف توظيف الكوادر الصحية وخاصة عالية التأهيل، وقدم البنية التحتية للمرافق الصحية وتهالكها وما يتطلبه ذلك من مشروعات للتحديث والإحلال.

تقرير: ارتفاع مستمر لأسعار الأدوية وتكاليف الكوادر وتهالك البنية التحتية لمرافق الصحة وشددت توصيات اللجنة الصحية على تقرير وزارة الصحة المعروض للمناقشة في جلسة الشورى التي ستعقد الاثنين المقبل، على إلزام الصيدليات بعدم صرف الدواء الذي يستلزم وصفة طبية إلا حسب ما يميشه العمل الطبي المهني والأنظمة المرعية في المملكة.

ولاحظت اللجنة أن الصيدليات تصرف أدوية بدون وصفة طبية مع أنها تستلزم ذلك حسب الأعراف الطبية المتبعة والأنظمة الصادرة في المجال الصحي وذلك على نطاق واسع، وأكدت اللجنة أن صرف الأدوية يتطلب وصفة طبية لسلامة المرضى والحفاظ على صحتهم وتجنيبهم المضاعفات الجانبية والحد من تنامي ظاهرة مقاومة بعض الأدوية للبكتيريا والعوامل المعدية الأخرى .



خلال اللقاء السنوي الأول للقيادات النسائية ورائدات الأعمال

د. خولة الكريع: المجتمع جاهز لأن تتولى المرأة مناصب قيادية

المصدر: جريدة الرياض الخميس 20 محرم 1436هـ - 13 نوفمبر 2014م

<http://www.alriyadh.com/993778>

الرياض - أسمهان الغامدي عدسة - منيرة السلوم
تبادلت أكثر من 300 امرأة من القيادات النسائية ورائدات الأعمال خبراتهن وتجاربهن في القيادة والمراحل التي تدرجن بها مروا بالعرقين التي واجهتهن، ليعرفن بذلك سقف الطموح لدى الشابات والحاصلات للقاء السنوي الأول للقيادات النسائية ورائدات الأعمال الذي عقد صباح أمس بقاعة نيارة.

تحدث البروفسور الدكتور وعضو مجلس الشورى خولة الكريع عن تجربتها القيادية والمراحل التي مرت بها، وأكدت أن المجتمع جاهز لأن تتولى المرأة مناصب قيادية، ودور المرأة أن تثبت أنها كفاءة للثقة التي أعطيت لها، كما أنه يجب أن تتسلق المرأة أننا نعيش في عصر الاستثمار للمرأة السعودية ويجب أن تستغل هذه الفرصة بشكل إيجابي ولدينا نماذج ناجحة كثيرة في الداخل والخارج.

وحول الشباب والتطوع قالت: إن التلقين في التعليم مرفوض، فلتلقين أن الأغاني الحرام أنتج للمجتمع عدداً من الشباب المتناقض ومنهم من يقف أحياناً خلف بعض القنوات الهابطة التي نحاربها ونرفضها، كما أن المشاركات التطوعية يجب أن تكون واجباً وليس هواية، والشباب هو هاجس المجتمع، فهو من سيفي، وهو من سيكمل الطريق، فدورنا نحن الأن تمهد الطريق لمن سبقنا، كما يجب أن يعي الجميع أن الاستثمار في الشباب هو الاستثمار الحقيقي للوطن.

وزادت أن المرأة السعودية كلما نجحت أعطيت حقوقاً أكثر، ويجب أن تترك أعمالها تتحدث عنها، خصوصاً أن دور المرأة لم يعد ثانوياً بل أصبح دورها أساسياً في نهضة المجتمع، مؤكدة أنه يجب على المرأة أن تعرف ماذا تريد لتصل وألا تتجه إلى التقليد.

المرأة يقللها نجاح المرأة.. والطموح لا سقف له في عهد الملك عبدالله وأضافت د. الكريع: سلامي على الملك والوسام الذي أمر بمنحني إياه كان رسالة لجميع أطياف المجتمع بأن والدنا خادم الحرمين الشريفين يتبع كل ما يحدث في المملكة ويكرم بناء على الانجازات.

وأبانت لـ "الرياض" أن المرأة حديثة العهد في المناصب القيادية وما زالت خطواتها خجلة، ومن الصعب أن تحكم عليها في هذه المرحلة، كما يجب أن ننسى أنه ليست كل امرأة قيادية وليس كل رجل قيادي، فالقيادة هبة من الله عز وجل، التجربة قد تكون غير مشجعة في البداية لكنها محاطة بقيود، ولكن التجربة ستتحققها وستكون ناجحة بإذن الله. وزادت د. الكريع أنه ما زال يقلل المرأة نجاح المرأة الأخرى للأسف ما يجعل قوة الدعم منخفضة، فكلما زادت الثقة بالنفس والنضج قلت تلك الغيرة والحسد.

وحول الحملات المسيئة التي تعرضت لها عبر موقع التواصل أكدت أن أي حملة تتعرض لها أي قيادية أو امرأة يجب أن تتجاهلها ولا تقف عندها فأخيراً صوت النجاح سيعلو وسيقبلها الماء، كما أنه يجب أن يكون هناك حد للنجاح، فهو محطط ي يجب أن يسعى لتخطيئها دائمًا.

بينما لفت الأستاذ الدكتور دلال الحربي عضو مجلس الشورى وأستاذ التاريخ المعاصر بجامعة الأميرة نورة إلى أن المرأة تذكر كثيراً في ما يقال عنها خارج الحدود وهو أمر يجب أن تأتفق إليه لأنه أربك بعض السيدات ما جعلها تسعى إلى إرضاء الطرف الآخر على حساب نفسها ووطنهما، والمرأة تعاني كثيراً من موقف المرأة من المرأة.

من جهتها أكدت المشرف العام على مركز دعم وتطوير الأعمال بجامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن نور العبد الكرييم أن المركز حرص على دعم المبادرات وأطلق 25 مشروعًا للسيدات خلال 18 شهراً، وساهم في إنتاج 47 وظيفة ذات قيمة مضافة لا يقل الراتب فيها عن 8 آلاف ريال، مشيرة إلى أن الدعم لذاته المشاريع بلغ 3 ملايين ريال.

د. دلال الحربي: يجب ألا تتشغل المرأة بما يقال عنها خارج حدود الوطن

وقالت: المركز كان يعي أهمية الابتكار وريادة الأعمال في الجامعة، كما أن المركز ساهم في تطوير مقر لحاضنات الأعمال وهو الأول على المنطقة العربية، بجهد محلية، وقد سجلت في هذا المقرر أكثر من 100 طالبة استطاع أربع طالبات منها بالبدء بمشاريعهن الخاصة وتقديم 11 مقراً لتطوير المنهج، مضيفة أن المركز لم يمس ارتفاع رغبة الطالبات في البدء بمشاريع الريادية.

وكشفت أن المركز سبطق أول حاضنة أعمال في مجال الوسائط المتعددة للسيدات، كما أنه يعمل على أول حاضنة تقنية للفتيات بالتعاون مع المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني، كما أن المركز يتبنى أكثر من حاضنة من بينها حاضنة التصنيع الأولى وحاضنة الإعاقة الذكية.

نور عبدالكريم: جامعة نورة تبني 25 مشروعًا نسائيًا خلال 18 شهراً

وزادت عبدالكريم أن حاضنة الإعاقة الذكية تعمد على مشاريع التموين الغذائي التي تعتمد على التوظيف بتقنيات متقدمة، وقد أنشأت الجامعة ثلاثة مطابخ بداخل الجامعة لدعم حاضنة الإعاقة الذكية.

موضحة في ذات السياق أن الجامعة تدعم المركز مادياً، بينما المشاريع التي يتبعها المركز يكون دعمها عن طريق الشراكات التي يعقدها المركز مع القطاع الخاص ورجال الأعمال.



الوقداني: 60% من المستشفيات ليس بها كواذر للحماية من

العنف الأسري

قال: إنه لا يمكن التلاعب في ملفات قضايا «الإيذاء»

المصدر: جريدة المدينة الخميس 20 محرم 1436 هـ - 13 نوفمبر 2014م

[اضغط هنا](#)

نايف الحربي - الرياض

قال الدكتور مشهور الوداني استشاري الطب الشرعي بالرياض ورئيس فريق الحماية بـ«صحة الرياض»: إن الجولات الميدانية لجميع مستشفيات منطقة الرياض وعددتها 36 كشفت عن أن 60% من هذه المستشفيات لا يوجد بها كادر مكتمل للحماية من العنف الأسري وأن 20% منها لم يفعل بها الكادر و20% فقد بها كادر الحماية مكتمل.

وتركتز الملاحظات على فرق الحماية بالمستشفيات الطرفية تركزت على عدم وجود طبيب أو طبيبة أو أخصائي اجتماعي ونفسى أو نقل أغلب فريق العمل أو قصور في تطبيق سياسة العمل. وأشار إلى أن فريق الحماية بحاجة لوجود مكاتب وغرف كشف مخصصة لحالات العنف في المستشفيات، وذلك للتعامل مع المعلومات الخاصة بتلك الحالات بسرية تامة. وأضاف أن «العنف الأسري» لم يصل إلى حد الظاهرة، مبيناً أن الأرقام وحدها هي من يحدد ذلك والأرقام لدينا لا تشير إلى ظاهرة نهائياً فإحصائية العام الحالي أقل من إحصائية العام الذي سبقه، لكن هل الأرقام تعكس الواقع هذا هو السؤال مع الأخذ بعين الاعتبار تعدد أشكال العنف وتتنوعها بالإضافة إلى الحالات التي لم تصل إليها لأسباب مختلفة إلا أنها نرکز من خلال عملنا على الاعتداء الجنسي والجسدي سواء داخل الأسرة أو خارجها.

وشدد على ضرورة توعية المجتمع من خطورة العنف وأثره على النساء وما يتربّط عليه من آثار نفسية، وما يُسببه من عقد يصعب التعامل معها، وأضاف: يجب على وزارة الشؤون الإسلامية أن تحت الخطباء وأئمة المساجد على توعية

المجتمع وبيان حقوق الأبناء على الآباء قبل بيان حقوق الآباء على الأبناء، بالإضافة إلى بيان حقوق المرأة في الإسلام فنحن بلد تحكمه الشريعة الإسلامية ومنها انبثقت القوانين والأنظمة التي تحكمنا، لذلك ينبغي أن يكون هناك نظام واضح وصارم على كل من يعتدي على الأطفال أو النساء ولجعل الجميع بآن مقوله «لا يقتل الوالد بولده» قد فهمت خطأً فالمقصود أنه إذا قتله بالخطأً أما إذا قتله مُتعمدًا فهذا أمر لا يُعفيه من العقاب. وعن أبرز العقبات التي تواجه العاملين في فريق الحماية من العنف والإيذاء قال: لا توجد عقبات فنحن نعمل بجدية وملتزمون بالإجراءات والتداريب كافة التي من شأنها أن تحمي الأطباء الذين يُباشرون حالات العنف والإيذاء، بحيث يتم التعامل مع بلاغاتهم مع بلاغاتهم المعنية بسرية تامة دون كشف هوية المبلغ حتى من الطاقم الطبي الموجود لحظة تمرير البلاغ.

و حول سرعة البت في القضايا التي يتم الإبلاغ عنها، قال: إن دورنا في فريق الحماية من العنف والإيذاء هو الإبلاغ عن الحالات الواردة إلينا بالإضافة إلى توعية الأطفال من خلال البرامج المتنوعة، وقد أصدرنا كتبات على شكل قصص موجهة للأطفال تتحدث عن العنف والإيذاء والتحرش الجنسي وتم توزيعها مجانًا على الزوار في مهرجان الجنادرية العام الماضي، بالإضافة إلى عدد من رواد المراكز التجارية.

وعن محاولة استغلال بعض المعنين لعلاقتهم مع الأطباء وإمكانية تغييب ملف القضية أو عدم الإبلاغ عنها، قال: إنه من المستحيل حدوث ذلك، مؤكداً أن آلية العمل تتم وفق إجراءات تشرط على الطبيب إبلاغ النقطة الأمنية الموجودة في المستشفى قبل أن يشرع في كتابة التقرير الطبي الأمر الذي لا يدع مجالاً للتلاء.



• الشورى": يدرس منح الموظف إجازة 3 أيام براتب كامل

المصدر: جريدة المدينة الخميس 20 محرم 1436 هـ - 13 نوفمبر 2014 م

[اضغط هنا](#)

جابر المالكي - الرياض

يبحث مجلس الشورى عدداً من المقترنات لتعديل وإضافة مواد لنظام الخدمة المدنية ولائحة الإجازات، المقدمة من الأعضاء. وكشفت مصادر في المجلس لـ«المدينة» عن أبرز ما تم تقديمها في تلك التعديلات والمقتربات والتي طالبت بإعطاء الموظف حق التغيب عن عمله براتب كامل لمدة 3 أيام في حالات الزواج، ولادة طفل، أووفاة أحد أقاربه من الدرجة الأولى أو أقرباء أحد الزوجين من الدرجة الأولى.

وأوضح المصادر أن لجنة الإدارة والموارد البشرية والتي تدرس هذه التعديلات أيدت في دراستها الأولى للمقترح بأن موظف الخدمة المدنية كثيراً ما يتعرض لحالات تستدعي غيابه عن عمله لعدة أيام في حين لا يوجد في نظام الخدمة أو لائحة الإجازات ما يضفي شرعية الغياب عن هذه الحالات ولا يعرض الموظف للمساءلة أمام جهة، مثل الغياب بداعي الزواج أووفاة أحد الأقارب أو ولادة أونوذلك، ومع أن الموظفين يضطرون للغياب في مثل هذه الحالات وتكون ضمن باب المسكون عنه إلا أنها تعد مخالفة تستحق المساءلة، ولذلك رأت اللجنة أن التعديلات تضع تلك الممارسات في سياق نظامي وإطار قانوني فأوصت بملاءمة دراسة المقترن وأعدت تقريراً للمناقشة في جلسة الشورى المقرر عقدها يوم الثلاثاء المقبل.

من جانب آخر من المقرر أن يستمع المجلس لوجهة نظر لجنة الشؤون الأمنية بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه التعديلات المقترنة على نظام الدفاع المدني ووجهة نظر لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم بشأن التقرير السنوي للرئيسية العامة للبحوث العلمية والإفتاء للعام المالي 1434/1435هـ.

ومن الموضوعات المقرر مناقشتها تقرير لجنة الشؤون المالية بشأن التقرير السنوي لصندوق التنمية الزراعية للعام المالي 1434/1435هـ. كما يناقش الأعضاء تقرير لجنة الشؤون الصحية والبيئة بشأن التقرير السنوي لوزارة الصحة للعام المالي 1434/1435هـ.

وفي السياق ذاته من المقرر أن يناقش الأعضاء تقرير لجنة الإدارة والموارد البشرية بشأن مقترن تعديل الفقرة 1/ب من المادة 19 والفقرة 2 من المادة 43 من نظام التأمينات الاجتماعية الصادر بالمرسوم الملكي رقم 33/2 وتاريخ 9/3/1421هـ والمقدم من سعادة الدكتور عضو المجلس محمد آل ناجي وذلك استناداً لمادة 23 من نظام المجلس.

وفي شأن آخر يناقش أعضاء مجلس الشورى في جلسة الأسبوع المقبل تقرير لجنة الشؤون الأمنية بشأن مشروع اتفاقية بين المملكة ومملكة إسبانيا للتعاون في المجالات الأمنية ومكافحة الجريمة. كما يناقش تقرير لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب بشأن التقرير السنوي للرئاسة العامة لرعاية الشباب للعام المالي 1434/1435هـ. كما سيتم مناقشة تقرير لجنة الشؤون الاقتصادية والطاقة بشأن دراسة متابعة تقريري متابعة ومشروعات للعامين الأول والثاني من خطة التنمية التاسعة.



آل طاوي: إعادة هيكلة الأربطة وقضايا التحرش الجنسي

• نادرة“

العنف الجسدي هو الأكثر شيوعاً خاصة تجاه الزوجات والبنات ٢“

المصدر: جريدة المدينة الخميس 20 محرم 1436هـ - 13 نوفمبر 2014م

[اضغط هنا](#)

أحمد الجهني - جدة

عوا عبدالله الطاوي مدير فرع وزارة الشؤون الاجتماعية بمنطقة مكة المكرمة انتشار ظاهرة العنف الأسري إلى عدة أسباب أبرزها التغير المتسارع الذي يمر به المجتمع وزيادة ضغوط الحياة ومتطلباتها وتاثير القنوات الفضائية والاحتكاك بالفالات الواقفة وإدمان المخدرات وتاثيرها السيكولوجي، وقال إن جهوداً تبذل لعلاج الظاهرة والحد من انتشارها، مؤكداً أن الحالات المبلغ عنها لم تتجاوز بعد الحد المعقول. وعن ظاهرة أطفال الشوارع والأليات المتتبعة، قال: إن التصدع الأسري وكثرة الخلافات بين الزوجين يجعل المنزل عامل طرد للأطفال، وعن هيئة الأربطة قال إن الهيئة توصية مرفوعة لمقام إمارة المنطقة، وهناك مجلس للأربطة سيتولى جميع أمورها. جاء ذلك في حوار أجرته المدينة.. وإلى نص الحوار:

*تلعب إدارتكم دوراً في الحد من تنامي ظاهرة العنف الأسري بما هي الإجراءات المتتبعة في حال شكاوى السيدات من ممارسةولي أمرها للعنف معها ضرباً أو حرماناً من أطفالها؟

**دورنا للحد من تنامي ظاهرة العنف الأسري يتمثل في جانبين، الأول توعوي ومن خلاله يتم نشر ثقافة التوعية ضد العنف وأسبابه والعوامل التي تؤدي إلى انتشاره وماهيتها وأشكاله وأنواعه، وذلك من خلال جميع وسائل الإعلام الممكنة بالتعاون مع الجهات ذات العلاقة، أما الجانب الثاني فيتعلق باستقبال الحالات المعنفة فلدي وصول الحالات المعنفة يتم التتحقق من تعرضها للعنف وعدم وجود البديل الأسري لاستقبالها من أقارب الحال تلحق بدار الحماية مؤقتاً لحين إنهاء معاناتها وإذالة الضرر الذي لحق بها بالتنسيق مع الجهات المعنية ومع أسرتها.

دور متخصصة

* هل توفر الشؤون الاجتماعية دوراً متخصصاً لإقامة هؤلاء السيدات.. وما الخدمات المقدمة لها؟

وفرت الشؤون الاجتماعية عدداً من دور الحماية الاجتماعية تابعة للجان الحماية الاجتماعية في مناطق المملكة ومحافظاتها وتقوم هذه الدور باستقبال الحالات المعنفة وتقييم جميع الخدمات لها والرعاية الشاملة الاجتماعية والنفسية والصحية والقانونية بمتابعة الأطراف التي قالت بالعنف، وتحتاج إجراءات كل حالة عن الأخرى وعموماً فإن الدور المنوط بهذه الدور يتمثل في مراعاة جميع حقوق الحياة وتوازنها واستقرارها.

معدل معقول

* هل تعد معدلات العنف الأسري في منطقة مكة المكرمة كبيرة؟

لم تخط الحالات المبلغة عن تعرضها للعنف - حسبما أفادت الإحصاءات - حدتها المعقول إذا ما قيست هذه النسبة بعدد سكان المنطقة، وخصوصاً وأن ضغوط الحياة وما يفرضه طابع التغيير الاجتماعي الذي يمر به العالم من مؤشرات سلبية، وبالنسبة لأنواع العنف هناك ما هو جسدي وجنسى ويعتبر الجسدي في الغالب الأعم هو الأكثر شيوعاً وخاصة تجاه الزوجات والأبناء والبنات ولعل قصة الطفلة غصون التي ماتت بسبب التعذيب من الأب وزوجة الأب وما انتهت إليه موضوعها شرعاً وهي قضية مزعجة ومؤثرة.

ثقافة العيب

* هل هناك حالات عنف ضد الرجال سجلت لديكم في الوزارة وما الإجراء المتبعة؟

لا يستبعد أن تكون هناك حالات عنف ضد الرجال ولكن لا يتم التبليغ عنها خاصة من المعنفين، وذلك يعود بالدرجة الأولى إلى ما تفرضه العادات والقيم والاتجاهات المجتمعية وثقافة العيب، وفي اعتقادى أن حالات العنف هذه لا تنتهى العنف النفسي المتمثل في التعنيف وعدم الاحترام والتقدير.

هروب الفتيات

** ما الإجراءات المتبعة في قضايا هروب الفتيات جراء تعرضهن للتحرش الجنسي من قبل أولياء أمورهن؟

هذه الحالات حال وصولها إلى الشؤون الاجتماعية يتم التعامل معها كحالات معنفة ويتم اتباع الخطوات المناسبة حيال كل حالة من استقبالها وأعداد جميع الباحثات الاجتماعية والنفسية عن الحالة واستدعاءولي أمرها واستكمال جميع المعلومات بشأنها ومن ثم بإبلاغ الجهات المختصة، ولا شك أن قضية التحرش الجنسي هي من القضايا النادرة في الأسر السعودية بسبب التدين والمحافظة على العادات والتقاليد الصادقة في هذا الشأن.

* ما أسباب ظهور العنف الأسري في المجتمع السعودي؟

هناك عدة أسباب وعوامل كثيرة تؤدي إلى العنف الأسري منها طبيعة التغير المتسارع الذي يمر به المجتمع في جميع نواحيه وزيادة ضغوط الحياة ومتطلباتها وتأثير القنوات الفضائية والتواصل الأخرى والاحتكاك بالفئات الوافدة، ومن نجم عنه من تأثيرات ثقافية واجتماعية لا تتفق وطبيعة مجتمعنا. وكذلك إدمان المخدرات وتأثيرها السيكولوجى على شخصية المدمن ووقوعهم تحت تأثيرها.

اختلاف الضرر

* الأطفال المعنفون هل يتم إبعادهم مباشرة عن والديهم أم هناك خطوات أخرى؟

** تختلف الحالات باختلاف العنف والضرر الواقع عليه إضافة إلى العديد من العوامل النفسية والاجتماعية المحيطة ببيئة الطفل ولكن أغلب الحالات بعد ورودها إلى وحدة الحماية فإنه يتم إجراء دراسة الحالة بشكل مبدئي ومن ثم تحديد نوعية العنف والأساليب التي أدت إلى وقوع فإن كان بسيطاً ف يتم التدخل المهني ومن ثمأخذ التعهدات أما إذا كان وقوع العنف ذا ضرر كبير وبشكل واضح ومبانٍ فيه فإنه يتم تحويله للمستشفى ثم للشرطة، وبالتالي تتم الإجراءات الرسمية من خلال مرورها ب الهيئة التحقيق والإدعاء العام ومن ثم للقضاء ليثبت بقرار نهائي في مثل هذه الأمور.

ظاهرة العنف

ما الحلول من وجهة نظرك لتفادي انتشار ظاهرة العنف الأسري؟

نشر الوعي بالحقوق والتنمية الاجتماعية السليمة ومراعاة طبيعة الحالات المعنفة والعلاج النفسي لها والتأهيل الاجتماعي والأسري السليم والبناء المعرفي بطبيعة الأمور والنظرية الصحيحة لقضايا ومساهمة جميع الجهات ذات العلاقة بنشر الوعي وإفهام جميع الفئات بحقوقهم ونشر الحس الحقوقى لدى الأبناء والفتيات وتقديم الدراسات العلمية التي تستنتج منها الأسباب والعلاج لجميع المشكلات الاجتماعية والنفسية وتظل التوعية الدينية في المقدمة.

التصدع الأسري

* أطفال الشوارع ظاهرة تتفاقم في المجتمع السعودي ما هي أسباب تزايد أعدادهم؟

أطفال الشوارع نوعان منهم سعوديون ويشكلون نسبة قليلة ومقيرون، ويرجع أسباب تشردهم إلى التصدع الأسري أو كثرة الخلافات بين الزوجين أو داخل الأسرة مما يجعل المنزل عامل طرد وكذلك إدمان ولـى الأمر على المخدرات مما يجعله مهماً لمنزله وأولاده، أما المقيرون وخصوصاً من لا يحملون إقامة نظامية، فكثير منهم يدفعون أبناءهم إلى الشوارع لاستغلالهم في امتهان التسول أو بيعهم لبعض الأشياء البسيطة عند الإشارات، رغبة منهم في جمع الأموال بأي طريقة.

القبض على المتسلول

* ما الإجراء المتبوع في حال القبض عليهم وكم تبلغ نسبتهم وعددتهم؟

عند القبض على السعوديين أثناء امتهان التسول يتم إحالتهم لمكتب مكافحة التسول ومن ثم يستدعىولي أمره ليتم إلزامه بتعهد بالمحافظة عليه، أما إذا كان يتيمًا ولا يجد من يرعاه أو كان الجو داخل الأسرة يدفعه إلى التشرد والتسول فيتم إلزامه

بدار التربية للأيتام، أما من أسرته متعددة أو لا يجد مأوى فيلحق بدار التوجيه الاجتماعي، أما الأجانب فيت忤ذ بحقة الإجراءات النظامية ويحال لجهات الاختصاص.
ماذا تقدمون لكيار السن من خدمات؟

نحن في الشؤون الاجتماعية نقدم الرعاية لكل مواطن سعودي بلغ الستين فأكثر ولا يستطيع القيام بتبيير شؤونه أو من لا يوجد من يتولى أمره والمسنين الذين لا عائل لهم والممولين من المستشفيات بحيث تثبت الفحوصات الطبية خلوهم من الأمراض العقلية والمعدية، حيث تقدم لهم الرعاية الطبية بجميع أشكالها و النفسية والأنشطة الثقافية والمهنية والترفيهية والرياضية وربطه بالمجتمع الخارجي متى ما كانت حالته وظروفه تسمح له بذلك، ويواصل بأسرته وأهله عن طريق الزيارات المتبادلة وحل ما لديهم من مشكلات وتعديل ماليتهم من تصورات واتجاهات خطأ بما يضمن حسن التوافق.

المسنون والأربطة
*ما عدد دور المسنين في المنطقة وعدد المقيمين فيها؟

في منطقة مكة المكرمة داران للرعاية الاجتماعية للمسنين، الأولى بمكة والثانية بالطائف وعدد المقيمين في دار الرعاية بمكة حالياً 60 رجلاً و44 سيدة وفي الطائف 64 رجلاً و35 سيدة.

* هناك شكاوى من بعض المقيمين بالأربطة الخيرية بأنها أصبحت مرتعاً لبعض المخالفين للأنظمة والقانون فما صحة ذلك؟

الأربطة لا تقع تحت دائرة الاختصاص، ولكن إدارتنا لها العضوية في لجنة مشكلة من الإدارة العامة للأوقاف والجوازات والشرطة والدفاع المدني والإدارة العامة لمشروعات المياه والأمانة وهذه اللجنة لها جهودها منذ 14 عاماً، وكل مندوب يقوم بعمله الموكل له ويتم ترحيل عدد من مخالفي الأنظمة وإخراج من لا يستحقون السكن هيئة الأربطة

* أعلن منذ فترة عن عزم الوزارة لإعادة هيكلة الأربطة وبناء بعضها من جديد خاصة الآيلة للسقوط؟ إلى أين وصلت الأمور؟

إعادة هيكلة الأربطة وبناء بعضها هي إحدى التوصيات المرفوعة لمقام إمارة المنطقة، وهناك مجلس للأربطة سيتولى جميع أمورها وبإمكانك مناقشة الأمر مع إدارة الأوقاف كونها جهة الاختصاص.



رفع إعانة «تكافل» لطلاب الابتدائية إلى 12 %

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 20 محرم 1436هـ - 13 نوفمبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141113/Con20141113734360.htm>

عبد الله القرني (الرياض)

رفعت مؤسسة تكافل الخيرية النسبة المخصصة لتسجيل طلاب الصف الأول الابتدائي في النظام إلى 12 %. وطلبت وزارة التربية والتعليم من جميع المدارس سرعة رفع أسماء الطلاب الذين تتطلب عليهم الشروط حسب الآلية المتتبعة في المؤسسة مع مراعاة تحديث بيانات لجنة تكافل المدرسية في النظام وحفظ نسخة لأعضاء اللجنة وحفظها في ملف تكافل بالمدرسة، توزيع المهام على أعضاء لجنة المدرسية وتسجيل محضر بذلك وتزويد ملف تكافل بنسخة منها، الاحتفاظ بالاستمرارات بحث الحالة للطلاب الذين سجلت بياناتهم في نظام تكافل وحفظها بعد توقيع الأعضاء في الملف المخصص تكافل (تحفظ لمدة ثلاثة سنوات)، الاحتفاظ باستمرارات صرف إعانات الطلاب بعد التوقيع بالاستلام، وكذلك توقيع أعضاء اللجنة عليها في ملف مخصص بنظام تكافل (تحفظ لمدة ثلاثة سنوات).

• الأمر بالمعروف“ تواجه الجرائم المعلوماتية بالشرقية

المصدر: جريدة اليوم الخميس 20 محرم 1436هـ - 13 نوفمبر 2014م

<http://www.alyaum.com/article/4027024>

اليوم - الرياض

أطلقت الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مطلع العام الجاري، حزمة دورات تدريبية للأعضاء الميدانيين والإداريين في عدة مناطق بالمملكة، تضمنت "أساليبات التعامل مع الجرائم المعلوماتية" في المنطقة الشرقية، ومهارات التعامل مع الجمهور في الميدان" و"حقوق المتهم وضماناته" و"التعامل مع قضايا السحر والسحرة ميدانياً" و"مهارات التعامل مع القضايا الأخلاقية والقضايا المتعلقة بالعرض" و"مهارات الإقلاع والتأثير" و"مهارات ضبط قضايا المسكرات" في الرياض.

وأستهدفت الدورات "800" مدرب ميداني وإداري موزعين على 32 مجموعة تدريبية، وشملت دورة بعنوان "مهارات التعامل عند المنشآت التعليمية" في منطقتي الرياض وعسير، ودورة بعنوان "مهارات الاحتساب في الأسواق" في مناطق الرياض والقصيم وجازان، و"مهارات التعامل مع قضايا الابتزاز" في منطقتي الرياض والباحة ودورة "مهارات الضبط الجنائي" في عسير والحدود الشمالية ونجران والباحة وجازان ودورة "المحاضر الخاصة بالعمل الميداني" في الرياض ونجران، ودورة بعنوان "تنمية المهارات الشخصية في الجوانب الإيمانية" بمنطقتي حائل وجازان.



من يحمي هذه الفئة المستضعفة؟

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 20 محرم 1436هـ - 13 نوفمبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141113/Con20141113734425.htm>

سعيد السريحي

يبدو أن استسهال تعطيل حقوق عمال النظافة والمماطلة في تسليمهم رواتبهم لا يتوقف عند حد الرجال منهم، فالمساواة بين الرجال والنساء عند شركات النظافة والشركات المشغلة لبعض المؤسسات اقتضت إشراك عاملات النظافة في هذا التعطيل والمماطلة في تسليمهن رواتبهن، وكما يفيض الكيل بعمال النظافة فيتوقفوا عن العمل، يفيض الكيل كذلك بالعاملات فيتوقفن هن بدورهن عن العمل، وعندها فقط تتبه الجهات المسؤولة عن تلك الشركات فتسعى إلى حل المشكلة، وهو حل لا يتجاوز في محله إيقاع العاملين والعاملات بالعودة إلى العمل، وترجي الشركات أن تصرف لهؤلاء العاملين والعاملات رواتبهم المعطلة، تتحرّك الجهات المسؤولة بعد أن تكون رائحة الفساد التي تكسّست قد فاحت ولم يعد بالإمكان احتمالها كما كانت محتملة من قبل رائحة الفساد الذي يسلب هذه العمالة المستضعفة أبسط حقوقها ويعطل تسليمها أجورها.

آخر أخبار هذا الفساد ما حدث في مركز تأهيل المعاقين الشامل في مكة المكرمة، حين توقفت ٨٦ عاملة من عاملات النظافة في هذا المركز عن العمل، بعد أن حرمتهن الشركة المتعهدة من استلام رواتبهن، مما أوقع موظفات المركز في حرج العناية بمائة نزيلة بحاجة لم يتمكنن ويعني بنظافتنهن.

والذى لا شك فيه أن عاملات النظافة في مركز التأهيل لم يقررن فجأة التوقف عن العمل، وإنما سبقت ذلك مطالبات حقوقهن المستحقة ورواتبهن التي لم يكن يسكنن للحظة أنها سوف تتقطع في بلد تؤكد الشريعة المعمول بها فيه على

إعطاء الأجير حقه قبل أن يجف عرقه، والأجيرات والأجريون من عمال النظافة قبلهم جف عرقهم مائة مرة ولم يعط أحد منهم حقه، وجف بعده عرق التعب في الجري للحصول على هذا الحق.

تتعطل حقوق هذه الفئة المستضعفة، ثم لا يسمع أحد لشكوى العاملين والعاملات فيها، فالشركات المشغلة لهم ولهم تقطن أنهم عمال وعاملات بالسخرة، والجهات المسؤولة عن القطاعات التي تعاقدت مع تلك الشركات نفضت يدها من المسؤولية قبل أن يجف حبر التعاقد مع تلك الشركات، حتى إذا ما وقعت الواقعة، وتوقف عمل وعاملات النظافة، ترافق المسؤولون وجل ما يتوصلون إليه إيقاع العمال والعاملات بالعمل، ومحاولة إيقاع الشركات بتسليمهم رواتبهم، ثم العودة إلى قواعدهم سالمين، تاركين واحداً منهم ينبري لأجهزة الإعلام مؤكداً أنه تمت السيطرة على الوضع وحل المشكلة!!.



المتقاعدة بين عمرِ مضى وحقوقٍ ضاعت

المصدر: جريدة اليوم الخميس 20 محرم 1436 هـ - 13 نوفمبر 2014 م

<http://www.alyaum.com/article/4026917>

شمسة البلوشي

مع مطلع كل شهر وطيلة مدة خدمتها التي قد تصل إلى أربعين عاماً وهناك مقص ذهبي يسقط من راتبها الشهري جزءاً للمعاش التقاعدي، نراها ترکض في ميدان العمل لا تكاد تهداً ولا ترتاح، تماماً كجود السباق في الميدان، تصارعها الأنظمة واللوائح ومتطلبات الوظيفة وضغوط العمل ومستجداته، تستحثها الخطى حتى لا تتوقف برها لتلقط نفسها، فهموم العمل تلاحمها بينما ذهبت حتى في صلاتها التي ينبغي أن تكون (أرحاها بها يا بالل) تجد نفسها دون أن تشعر ترسم في ذهنها خارطةً لمشروع تطويري وأخر لحل مشاكل طالياتها وتحدث نفسها دائماً: (أرتاح بعد التقاعد!!) ويأتي التقاعد ويعحتفي بها الجميع من حولها، وتحدث نفسها مرة أخرى: الان أقرع لنفسي وأسرتي وأخري.

وفجأةً نسمع أن مراسم العزاء قد نصبت لها، الأخت/ فلانة انتقلت إلى رحمة الله!!

وبعد أن ينتهي كل شيء تبدأ الأسرة بإجراءات حصر الورثة ومتابعة المعاش التقاعدي، ويأتي الجواب القاتل: المرحومة ليس لها أي مستحقات، والمعاش التقاعدي قد توقف تماماً وليس لورثتها الحق في شيء منه!! هل تعلمون من هي هذه الموظفة؟

إنها تلك التي عملت سنوات طويلة وأنجبت وكبار أولادها حتى تجاوزوا سن الرشد!!

إنها تلك التي لم تتزوج فلم تنجب!!

إنها تلك التي تزوجت ولكنها لم تُرزق بذرية!!

توقف المعاش التقاعدي على الرغم من حاجة أسرتها الشديد إلى هذا المورد المالي، فهناك والدان كبرا في السن وهي المعيل لهما أو لأحدهما، وهناك أبناءها -حتى لو كبروا- كانوا يعتمدون على معيشتها في تدبير أمور معيشتهم، فالمطلبات الحياتية باتت كثيرة.

في الغرفة التجارية بالدمام عقد اجتماع لمناقشة (المتقاعد ما له وما عليه) وطرح سؤال: لماذا لا يستمر صرف المعاش التقاعدي للمتقاعدة المتوفاة؟ وما مصيره؟ وإلى أين تتجه مصارفه؟ وب يأتي الرد: يذهب لعائلة أخرى قد توفي عائلها قبل أن يبلغ سن التقاعد فقد خلف وراءه ضعفاء بحاجة إلى مورد مالي، وذلك تطبيقاً لمشروع (التكافل الاجتماعي !!)

كتبَ وكتبَ غيري في هذا الموضوع كثيراً ولكن دون مجيب!! وأتساءل: هل أخذت موافقة الموظفة مسبقاً على تحويل معيشها التقاعدي لآخرين؟ وهل هناك نص صريح جاء في عقد العمل لهذا الإجراء؟ وهل سيستمر هذا الوضع إلى الأبد؟ وما ذنب أسرة المتوفاة في أن يحرموا من معاش الأم؟ ثم السؤال الأخير: إن هذا الإجراء يمس (بالميراث) مباشرةً، فهل اعتمد هذا النظام بعد الرجوع للجهات الشرعية وهيئة كبار العلماء أو لسماحة المقeti؟ وب يأتي سؤالي هذا من باب (ليطمئن قلبي) وهو اطمئنان سبق وأن طلبه سيدنا إبراهيم عليه السلام من رب العزة والجلالة، ومع جرأة هذا الطلب إلا أن الله عز وجل لم يغضب بل جاءه بالرد الذي حقّ لسيدنا إبراهيم ما أراده!

بعد اجتماع الغرفة التجارية جاءتني مديرية إحدى الدوائر الحكومية، وقالت لي بالحرف الواحد: شكرًا على طرحك لهذه القضية، لم أرزق بزوج ولا ذرية وأنا الآن على مشارف التقاعد، فإذا قدر الله لي الوفاة من اليوم الثاني للتقاعدي فإن معاشي سيتوقف تماماً ولن يستقطع منه أحدٌ من عائلتي على الرغم من أن مدة خدمتي تجاوزت الثلاثين عاماً وطوال هذه المدة يُستقطع من راتبي شهرياً للتقاعد!!

وأنا بدوري أضم صوتي لصوتها ولصوت مئات الآلاف من الموظفات المتقاعدات ونكرُ أسئلتنا: لماذا لا يستمر صرف المعاش التقاعدي لورثة الموظفة المتوفاة؟ وبماذا يُفسر تحويل المعاش التقاعدي لأسرة أخرى لا ترتبط بهم بالمتوفاء أي صلة ولا قرابة؟ وإن سُدت طريق العودة فلماذا لا يُصرف هذا المعاش في أوجه الخير بالدولة فتكون صدقةً جاريةً عن الموظفة المتوفاة (بناء مساجد، حفر آبار، إنشاء مدارس ومستشفيات، كفالات أيتام...)؟ وماذا بعد؟

باسم جميع أخواتي المتقاعدات أناشد حكومتنا الرشيدة - وهي التي تحرص أثابها الله على أن تكون جميع أنظمة الدولة مستمدّة من الكتاب والسنة - إعادة النظر في نظام التقاعد وتعديلاته بما يناسب حاضرنا، مما كان يصلح في الماضي لا يمكن استمراره حالياً بنفس أنظمته القديمة، فظروف المعيشة قد تغيرت 100% في الختام:

يا رب: إن كانت صحيفه (متقاعدة توفيت) قد امتلأت بالذنوب والخطايا فامحها اللهم بذلك المال الذي لم تأخذ معها للآخرة ولم تصرفه في الدنيا، فاجعله صدقةً جاريةً عنها وعن ورثتها المحرومين تمحو بها كل الذنوب والخطايا وادخلهم جنات النعيم، يا رب: إن جودك وكرمك ورحمتك هي الأشمل.

حقوق الإنسان في العالم

العفو الدولية: إجراءات قطر للعمال الأجانب "غير كافية"

المصدر: جريدة الحياة الخميس 20 محرم 1436هـ - 13 نوفمبر 2014م

[اضغط هنا](#)

الدوحة - أ ف ب

اعتبرت منظمة "العفو الدولية"اليوم أن الإجراءات التي اتخذتها قطر للحد من التجاوزات ضد العمال الأجانب الذين يعملون في الورش المعدة لكأس العالم في كرة القدم عام 2022 "غير كافية".

وقال رئيس قسم اللاجئين والمهاجرين في المنظمة شريف السيد علي، في بيان، إنه "من الضروري القيام بعمل عاجل كي لا نصل إلى كأس عالم مبني على السخرة والاستغلال"، مضيفاً أن قطر وبعد أربع سنوات من اختيارها لكأس كرية القدم "لم تنتقل من الوعود إلى مشاريع قوانين" بالنسبة إلى التجاوزات في حق العمال الأجانب.

وفي أيار (مايو)، تعهدت قطر بتحسين أمن العمل والسكن وشروط الرواتب للعمال الأجانب.

وأضاف السيد علي: "حتى هذه الشروط المحدودة المقترحة بقيت حبراً على ورق"، مضيفاً أن "حزمة صغيرة جداً من هذه الإجراءات طبقت جزئياً".

واثتهم الحكومة القطرية بـ"المرابحة حول عدد من الإجراءات الأساسية، مثل الحرمان من تأشيرة الخروج ومراجعة نظام الكفالة".

ودعا إلى اتخاذ إجراءات "ملمومة" مثل إلغاء نظام تأشيرة الخروج وـ"فتح تحقيق مستقل حول أسباب وفاة العمال الأجانب".

كما حض قطر على إلغاء المصارييف المرتفعة جداً للعمال الذين يريدون اللجوء إلى القضاء ضد أصحاب عملهم.



كاركاتير

!Error

الإثنين
١٢-١٣



المصدر: جريدة سبق الخميس
٢٠ محرم ١٤٣٦ هـ - ١٣ نوفمبر ٢٠١٤ م

<http://sabq.org/NGGKif>



المصدر: جريدة المدينة الخميس
٢٠ محرم ١٤٣٦ هـ - ١٣ نوفمبر ٢٠١٤ م

<http://www.al-madina.com/node/569244/.html>